لا اله الا الله رواية مصنفاتي او في عام كاجزت للمسلمين جميع مروياتي وللمعدوم
تبعا للموجود كاجزت لكم ولمن سيولد لكم تبعا وبالتعليق كاجزت مروياتي لك
ان شئت او لمن احب فلان وبالمجاز كاجزت لكم مجازاتي فيروي بهن تحملا
فيها للمعدوم استقلالا وللمجهول وبالمجهول وبما سيحمله المجيز فباطلة وارفع
انواع الاجازة مطلقا حتى قيل بمعادلتها السماع هي المصاحبة بكسر الحا
تناول الطالب ما يرويه حديثا او غيره من شيخه بدفعه اليه ويسمى المناولة
بان يدفع اليه الشيخ اصله او ما يقوم مقامه او يحضر الطالب ذلك له فيتامله
ويعرفه ثم يناوله الطالب ويقول له مثلا فيهما هذا روايتي عن فلان فاروه
عني ويمكنه من الكتاب بالتمليك او بالعارية لينقل منه ويقابل عليه فان ناوله
واسترد في الحال فاجازة خاصة وهي اي الاجازة له شرط اي للمناول
بانواعه فتمتنع الرواية بها الا ان قرنت بالاجازة وقيل يجوز ان قال له مثلا
هذا من حديثي وهو المختار وكذا هي شرط للوجادة بان يجد شيا بخط يعرف
كاتبه فان كان له منه اجازة صحيحة فذاك والا فيقل وجدت بخطه ما لم
يثق بانه خطه فليات بما لا جزم فيه كوجدت بخط يشبه انه خط فلان وهي حيث
لا اجازة منقطعة الا ان وثق بخطه وعاصره فشوبه باتصال وله ان يقول
مثلا انباني وجادة كذاك هي شرط للاعلام بان يقول له الشيخ اروي كتاب
كذا عن فلان او هو من سماعي مثلا وكذا شرطت في الحضور بان يولى به مجلس
السماع ولا تمييز وفي الوصية بان يوصي عند موته او سفره باصله لمعين
وقيل لا تشترط لهن وهو المختار فيقول مثلا اعلمني فلان او اوصى الي او
حضرته واخبرني اعلاما او وصية او حضورا مجرد تنبيه مستند غير الصحابي
في الرواية قراة شيخ املا من حفظه او كتابه فيحدثنا بلا املا فقراته على الشيخ
فسماعه بقراة غيره عليه فمناوله او مكاتبته بلفظ المروي مع اجازة فاجازة
مجردة لخاص في خاص فخاص في عام فعام في خاص فعام في عام فللمعدوم تبعا
للموجود فالمعلقة فمناوله او مكاتبته بالمروي بلا اجازة ان قال معهما هذا من
سماعي مثلا فاعلام فوصية فحضور فوجادة مجردات والمختار جواز الرواية
بالمذكورات

بالمذكورات كما مر بشرطه **خاتمة** هذا صواب العبارة وبه عبر في نخبة الفكر وعبر
الناظم فيما رايته من النسخ بالطبقات وهو سبق قلم ذا العلم مهم من انواعه
الطبقات للرواة اي معرفتهم طبقة طبقة ليامن من تداخل الاسمين المشتبهين
ويطلع على تبيين المدلسين ويقف على حقيقة المراد من العنعنة والطبقة
عرفا من اشتركوا في الشيوخ فقط او فيهم وفي السن بان يتحدوا او يتقاربوا
في ذاك واجمع ما فيها طبقات ابن سعد وكذا مولد الرواة والوفاة واوقات
طلبهم وارتحالهم اي تواريخها ليعرف الصادق في دعوا اللقا من غيره والا
نقطاع الخفي ونحوه قال الثوري لما استعملوا الكذب استعملنا لهم التاريخ
وفيه كتب كثيرة كتاريخ البخاري وابن ابي خيثمة والطبقات وغيرها وموطن
لهم اي معرفة بلدانهم واوطانهم ليامن من تداخل الاسمين المتفقين اذا
افترقا بالنسب فينظر في الشيخ وتلميذه فربما كانا او احدهما من بلد احد المتفقين
في الاسم فيغلب على الظن ان بلديهما هو المذكور في السند وربما استدل بمعرفة
ذلك على الارسال واحوالهم اي معرفتها من حيث تعديل وجرح وجهالة فيهم
ويرجع للكتب المولفة في ذلك كالثقات لابن حبان والعجلي وابن شاهين و
الضعفا للاولين وللعقيلي والذهبي والاصح في الرواية انه يثبت الجرح
والتعديل بواحد فقط وانه يجب ذكر سبب الجرح فقط الا ان عرف من الجارح
انه لا يجرح الا بقادح مع تبريه من مظان التهمة وتحريه وتبريزه في معرفة ذلك
والاختلاف فيه فيكفي على الاصح اطلاقه وانه اذا تعارضا في واحد قدم
الجارح بشرطه ما لم يطلع المعدل على السبب وتعلم توبته فيقدم الا المرد و
الوضع فلا يقبل وان تاب خلافا للفقه واصوله وانه يقبل الجرح مجملا من
عارف وان خلا المجروح عن تعديل وانه لا يقبل ولو مفسرا ومن عارف متح
فيمن شاع فضله وذاع وملا الافواه والاسماع كايمة المذاهب واهل الامهات
واحمد بن صالح المصري وابن حبان وانه اذا ارد الاصل فهم الثقتان فان جحد
الاصل جزما رد الخبر بلا مرجح في احدهما او احتمالا قبل وهكذا اعلم المراتب
التي للذين يجب معرفتها لنعرف من يرد حديثه من غيره وارفع مراتب التعديل

Copyright ... Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)